

قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠١١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته
والأحكام التنفيذية :

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية
المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ في شأن تحديد الدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى
«مبني الركاب رقم ١» :

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد الدائرة الجمركية
لمبني الركاب رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨ بتوسيع الدائرة الجمركية لمطار القاهرة الدولى
لتشمل مبني الركاب رقم (٣) :

وعلى الطلب المقدم من شركة مينا، القاهرة الجوى رقم (٢٧٣٩) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٣
بخصوص إنشاء سور لفصل الموقع المزمع إنشاؤه قرية بضائع جديدة ليكون خارج الدائرة
الجممركية مؤقتاً لحين الانتهاء من تنفيذ المشروع :

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١١/٢/٢١
وعلى الرسم الهندسى المعتمد :

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرآن:

(المادة الأولى)

يُستقطع بصفة مؤقتة من الدائرة الجمركية لميناء القاهرة الجوى مساحة إجمالية قدرها ٥١٣٢٩٧٧م² تقربياً (فقط مائة واثنان وثلاثون ألفاً وتسعماة وسبعة وسبعين ونصف متر مربع تقربياً) وهذه المساحة محاطة بسور من السلك بارتفاع ٣ أمتار تقربياً وطول ٨٢١ متراً طولياً تم إنشاؤه لفصل هذه المساحة عن الدائرة الجمركية مؤقتاً ، ويقع ذلك السور في الاتجاه الغربى والجنوبى للمساحة المستقطعة طبقاً للرسم الهندسى ومحضر المعاينة المرفقين ، وتحدد حدود اتجاهات السور على النحو الآتى :

الحد الشمالى : المساحة المستقطعة ثم السور القديم ثم شارع ثم شركة مطار القاهرة للشحن الجوى .

الحد الجنوبي : مهبط مبنى الركاب (٢) وطريق خدمة بين مبنى (١) ، ومبني (٢) ثم ريموت (٢) .

الحد الشرقي : المساحة المستقطعة ثم طريق ثم مبنى الحاسب الآلى لمصلحة الجمارك ومبنى الرقابة على الصادرات والواردات ثم «بارك» سيارات وبرج المراقبة الجديد ومحطة رفع مخلفات الطائرات تحت الإنشاء .

الحد الغربى : يحده مبنى الركاب رقم (٢) .

(المادة الثانية)

يتم إزالة السور الحالى للدائرة الجمركية الملائق للمساحة المستقطعة واعتبار السور الذى تم إنشاؤه حداً للدائرة الجمركية بصفة مؤقتة لحين الانتهاء من تنفيذ مشروع قرية البضائع الجديدة .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركي المؤرخ ٢٠١١/٢/٢١ والرسم الهندسى المعتمد المضمن المحدود والأبعاد والقرار الوزارى رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ والقرار الإدارى رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ والقرار الوزارى رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١١/٥/٨

وزير المالية

د. سمير رضوان

مصلحة الجمارك

الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية

محضر معاينة جمركية

لإنشاء سور فاصل لفصل الموقع المزمع إنشاؤه

قرية البضائع الجديدة ليكون خارج الدائرة الجمركية مؤقتاً

بالإشارة إلى كتاب الإدارة العامة للشئون القانونية والتحقيقات رقم (٤٨٤) في ٢٠١٠/١٢/٢٨ بخصوص الطلب المقدم من السيد الأستاذ رئيس مجلس إدارة شركة ميناء القاهرة الجوى قيد المكتب برقم (٣٠٠٠/٣٠٠٧) في ٢٠١٠/١٢/١٩ والذي يلتمس فيه إنشاء سور فاصل لفصل الموقع المزمع إنشاؤه قرية البضائع الجديدة ليكون خارج الدائرة الجمركية مؤقتاً لحين الانتهاء من تنفيذ المشروع.

وبناءً على قرار السيد الأستاذ رئيس الإدارة المركزية للمنطقة الوسطى والجنوبية رقم ٢ لسنة ٢٠١١ بتشكيل لجنة المعاينة الجمركية .

بتاريخ ٢٠١١/٢/٢١ قامت اللجنة المشكلة بالقرار عاليه ، وهم السادة :

السيد / محمود أحمد على القشاش ، الإدارة العامة للشئون الجمركية

و والإيداعات والملاحق رئيساً

المهندس / محمد سعيد حباب ، الإدارة الهندسية عضواً

السيد / محمد عبد المنعم حسن ، الإدارة العامة للشئون المالية عضواً

السيد / رشدي أديب حنين ، الإدارة المركزية للصادرات والواردات الجوية .. عضواً

السيد / أسامة محمد عيسى ، الإدارة المركزية للصادرات والواردات الجوية .. عضواً

السيد / محمد حنفى محمود السيد ، الإدارة العامة للأمن عضواً

السيد / مذوح كمال عبد الغنى ، الإدارة العامة للشئون الجمركية

و والإيداعات والملاحق عضواً

وقد حضر عن شركة المبناء كل من السادة :

السيد الدكتور / أحمد حافظ ، نائب رئيس مجلس الإدارة للتخطيط والمشروعات .

السيدة المهندسة / سهير حسن مصطفى ، مدير عام بالقطاع الهندسي .

السيدة المهندسة / ألفت توفيق ، مدير عام بالقطاع الهندسي .

السيد الأستاذ / محمد فرغلى عبد العال ، والسيد الأستاذ / منير رزق غالى ، عن الإيجارات .

انتقلت اللجنة وبصحبته السادة مثلو الشركة وأسفرت المعاينة عن الآتى :

اولاً- الموقع :

السور محل المعاينة عبارة عن سور من السلك بارتفاع ٣ أمتار تقريباً ويطول ٨٢١ متراً طولياً وإحداثيات هذا السور كما بالرسم المقدم من الشركة P1 وحتى P11 والتى هذا السور مع السور القديم مكوناً شكلاً غير منتظم مستقطعاً مساحة قدرها ١٣٢٩٧٧,٥ متر مربع تقريباً كما بالرسم الهندسى المرفق والمقدم من الشركة وهذا السور يقع فى الاتجاه الغربى والجنوبى لهذه المساحة المستقطعة من المحيط .

ثانياً - الحدود والاتجاهات :

الحد الشمالي : يحده المساحة المستقطعة ثم السور القديم ثم شارع ثم شركة مطار القاهرة للشحن الجوى .

الحد الجنوبي : يحده مهبط مبنى الركاب رقم (٢) وطريق خدمة بين مبنى (١) ومبني (٢) ثم ريموت (٢) .

الحد الشرقي : يحده المساحة المستقطعة ثم طريق ثم مبنى الحاسب الآلى لمصلحة الجمارك والرقابة على الصادرات والواردات ثم بارك سيارات وبرج المراقبة الجديد وممحطة رفع مخلفات الطائرات تحت الإنشاء .

الحد الغربى : يحده مبنى الركاب رقم (٢) .

ملاحظات اللجنة :

لا يتم إزالة السور الحالى (القديم) للدائرة الجمركية إلا بعد صدور قرار وزيرى باعتبار السور الذى تم إنشاؤه محل المعاينة حداً للدائرة الجمركية .

وأقفل المحضر ساعته وتاريخه ووقع عليه من الجميع وقد سدت عواید المعاينة

والانتقال بالقسمة رقم (٦٥٣٤٢) بتاريخ ٢١/٢/٢٠١١

عن شركة مينا، القاهرة الجوى

عن الجمارك

السيد / محمد أحمد على القشاش (إمضاء) دكتور / أحمد حافظ (إمضاء)

السيد / محمد سعيد حباب (إمضاء) المهندسة / سهير حسن مصطفى (إمضاء)

السيد / محمد عبد المنعم حسن (إمضاء) المهندسة / ألفت توفيق (إمضاء)

السيد / رشدى أديب حنين (إمضاء) الأستاذ / محمد فرغلى عبد العال (إمضاء)

السيد / أسامة محمد عيسى (إمضاء) الأستاذ / مثير رزق غالى (إمضاء)

السيد / وليد حمادة على مهران (إمضاء)

السيد / محمد حنفى محمد السيد (إمضاء)

السيد / مسحود كمال عبد الغنى (إمضاء)

وزارة الخزانة والخطط

قرار رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣

بتحديد نطاق الدوائر الجمركية معدلة بالقرارات رقمي ٨١، ٢٣ لسنة ١٩٦٦

وزير الخزانة والخطط

بعد الاطلاع على المادة (٤) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك :

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة :

قرار

مادة ١ - تعتبر المناطق المبينة فيما بعد دوائر جمركية :

أولاً - جمارك المنطقة الغربية :

١ - المنطقة المتدة من الباب الجمركي رقم (١١) حتى باب رقم (٥٨) ومن الرصيف الجمركي رقم (١١) حتى الرصيف (٨٨) والمساحة الواقعة بين البحر والأسوار الجمركية في هذه المنطقة .

٢ - المنطقة الجمركية الواقعة بين بابي الترسانة والملاحة .

٣ - مطار النزهة .

٤ - الملاحق الخارجية .

٥ - باب الفنار .

٦ - مبانى جمارك السلوم ومرسى مطروح ورشيد وسيوة .

٧ - المنطقة الحرة بالإسكندرية .

ثانياً - جمارك المنطقة الجنوبية :

١ - مبانى جمارك السبتة وطرود البريد وغمرة وأسوان .

٢ - المنطقة المحددة بالأسوار بيناء القاهرة الجوى لتأمين سلامه الطيران

ويدخل فى نطاقها الأماكن الآتية :

أولاً - صالات الوارد وال الصادر للركاب .

ثانياً - قسم البضائع .

ثالثاً - دائرة المرور المباشر (الترانسيت) طبقاً للتحديد الوارد بقرار وزير الحربية والصحة

- رابعاً - الترماك وهو المكان المخصص لترانزي طائرات النقل الجوى المدنى وتفريغها وشحنها وصيانتها ومبيتها .
- خامساً - مرات إقلاع وهبوط الطائرات والdroop المخصصة لحركة الطائرات على الأرض بين الترماك ومرات الهبوط والإقلاع .
- سادساً - جميع المنشآت والمعدات التي تقع داخل الأسوار المشار إليها بعاليه .
- ٣ - المنطقة المعدة لإنقاص الإجراءات الجمركية بشركة النصر لصناعة الدخان (الشركة الشرقية للدخان) .
- ٤ - المنطقة المعدة لإنقاص الإجراءات الجمركية بشركة النصر لصناعة السيارات «بادى حوف بحلوان» .
- ٥ - مطار إمبابة .
- ٦ - مطار الأقصى .
- ٧ - المنطقة المعدة لإنقاص الإجراءات الجمركية بمطار الماظة الحربي .
- ٨ - المينا، المؤقت بالسد العالى على ضفتي النيل شرقاً وغرباً .
- ٩ - مطار أسوان .

ثالثاً - جمارك المنطقة الشرقية :

(١) بورسعيد:

- ١ - المنطقة المحاطة بسور جمركي ببورسعيد والممتدة من مينا الصيد شمالاً إلى باب ٤٤ جنوباً .
- ٢ - مستودعات البترول والمستودعات العامة ومخازن تموين السفن الواقعة بين الكويرى العام وكويرى السكة الحديد .
- ٣ - منطقة ورش ومخازن هيئة قناة السويس والمحاطة بسور الهيئة .
- ٤ - المنطقة الخرة ببورسعيد .
- ٥ - مطار الجميل .
- ٦ - مبنى جمرك القنطرة ومحطته السكة الحديد للركاب والبضائع بالقنطرة شرق .
- ٧ - مبنى جمرك الإسماعيلية ونقطة ٦ المعدية ونقطة الفردان والهويں ومصنع التمساح ومستودعات البترول بفناره ومبني الإرشاد وورشة التحريرات الخاصة بهيئة قناة السويس .

- ٨ - مبنى جمرك العريش ومحطة السكة الحديد بها .
- ٩ - مطار العريش .
- ١٠ - نقطتي رفح والريسيبة .
- ١١ - محطة السكة الحديد برفح .
- ١٢ - مبنى جمرك دمياط .

(ب) السويس :

- ١ - المنطقة المحاطة بسور جمركي في مينا الأدبية بالسويس .
- ٢ - رصيف عتاقة .
- ٣ - منطقة قسم ثالث الزيتية المحاطة بسور شركة النصر لأنبار الزيوت وسور المحجر البيطري .
- ٤ - المنطقة المحاطة بسور جمركي بمينا بور توفيق وكذا المنطقة الحرة ببور توفيق .
- ٥ - منطقة المعدية .
- ٦ - المنطقة المحاطة بسور جمركي حول رصيف هيلانة .
- ٧ - أسلحة مرشدى هيئة قناة السويس .
- ٨ - منطقة ورش هيئة قناة السويس المحاطة بسور هيئة قناة السويس .
- ٩ - منطقة أسلحة المياه ببور توفيق والمحاطة بسور هيئة قناة السويس .
- ١٠ - المنطقة المحاطة بسور هيئة قناة السويس بمنطقة الكويرى .
- ١١ - المناطق المحاطة بسور جمركي أو المخصصة للأعمال الجمركية في موانئ البحر الأحمر

وسينا، وهي :

- رأس غارب - الغردقة - سفاجا - جمصة - القصير - أبو الغصون - رأس سدر -
وادي فرندل - أبو زنيمة - أبو رديس - الطور - رأس مطار - وادي عسل .
- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٢/٨/١٩٦٣

وزير الخزانة والتخطيط

(إمضاء)

قرار رئيس مصلحة الجمارك

رقم ٢ لسنة ١٩٨٦

بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية

لمبني الركاب الجديد رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته بتحديد نطاق الدوائر الجمركية :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٦ المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦

بتحديد الدائرة الجمركية لمبناه القاهرة الجوى :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد اختصاص شاغلى الوظائف

من الدرجة العالية بمصلحة الجمارك :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦ بشأن تفويض السادة رؤساء الإدارات المركزية

بمصلحة الجمارك بوزارة المالية - كل في دائرة اختصاصه - في مباشرة الاختصاصات المقررة قانوناً

لرئيس المصلحة :

قرار :

ماددة ١ - تحديد الدائرة الجمركية لمبني الركاب الجديد رقم (٢) بالآتي :

الحد الشمالي : السور المحدد على الطريق الدائرى الذى يبدأ من نهاية طرف المبنى شمالاً
والتقائه مع سور الحد الشرقي .

الحد الجنوبي : السور الدائرى والذى يبدأ من نهاية طرف المبنى جنوباً والمحيط بالمر الجديد
لهبوط وإقلاع الطائرات والمتصل بالسور المحدد بقرار وزير المالية رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦
للدائرة الجمركية بميناء القاهرة الجوى .

الحد الشرقي : السور المحدد الذى يبدأ من التقائه سور الحد الشمالي إلى أن يلتقي بسور قرية البضائع جنوباً .

الحد الغربى : مبني الركاب الجديد رقم (٢) على طول امتداد المنافذ الجمركية التى تؤدى من وإلى صالات السفر والوصول والمهبط والمخازن .

مادة ٢ - على مصلحة الجمارك اتخاذ الإجراءات الازمة لتنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وكيل الوزارة

المفوض رئيس مصلحة الجمارك

(مصان مصطفى)

وزارة المالية

قرار رقم ٧٥٨ لسنة ٢٠٠٨

بتوسيع الدائرة الجمركية لمطار القاهرة الدولي
لتشمل مبني الركاب رقم (٣)

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية
المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ في شأن تحديد الدائرة الجمركية بميناء القاهرة الجوى
«مبني الركاب رقم (١)» :

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية
لمبني الركاب رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى والقرارات المعدلة له :

وعلى الطلب المقدم من الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية
رقم (٥٥١٣) في ٢٠٠٨/١٠/٧ بخصوص توسيع الدائرة الجمركية بمطار القاهرة الدولي
لتشمل مبني الركاب رقم (٣) :

وعلى سند تخصيص المكان طبقاً لقرارى رئيس الجمهورية رقمي ١٩٣ لسنة ١٩٩٥
و٢٤ لسنة ٢٠٠١ ، وقرار محافظ القاهرة رقم ٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن مشروع تخصيص
بعض الأراضي لهيئة مينا القاهرة الجوى وتحديد حدودها :

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ :

وعلى البطاقة الضريبية والسجل التجارى للشركة :

وعلى الرسم الهندسى المعتمد للمساحة المراد إضافتها لتشمل دائرة جمركية متكاملة
لمبني الركاب الثلاثة (١ و ٢ و ٣) :

وعلى كتاب الشركة المصرية القابضة للمطارات (شركة مينا القاهرة الجوى)
رقم (٢٦١٣) في ٢٠٠٨/١٠/٢٣ والمعتمد من رئيس مجلس إدارة الشركة :
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرار:

(المادة الأولى)

يتم تعديل الدائرة الجمركية لمبنى مطار القاهرة الدولي لتشمل مبني الركاب رقم (٣) والذي يقع غرب مبني الركاب رقم (٢) والمكون من (بدروم + أرضي وبه ميزانان + دور أول وبه ميزانان + دور ثان) ويستطيع إجمالي للمبني مقداره ٤٠٠٠ م٢ (مائتا ألف متر مربع فقط) المحدد بالحدود الأربعة الآتية :

الحد الشرقي : مبني الركاب رقم (٢) .

الحد الغربي : المدخل الرئيسي الجديد رقم (٢) طريق الأتوستراد .

الحد الشمالي : يطل على مبني الرادار وبه المدخل الرئيسي لمبني الركاب رقم (٣) .

الحد الجنوبي : يطل على مبني الهيئة العربية للتصنيع طريق القاهرة / السويس الصحراوى .

(المادة الثانية)

تلتزم الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية بتأمين الدائرة الجمركية وحدودها وفقاً للأحكام المقررة للدفاع المدني والحريق وحراسة المنشآت على مدار ٢٤ ساعة .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى والرسم الهندسى المعتمد المتضمن الحدود والأبعاد والقرار رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ المعدل بالقرار رقم ٨١ لسنة ١٩٦٦ وقرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ المشار إليها جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .


(المادة الرابعة)


ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر في ١٢/٨/٢٠٠٨


وزير المالية


د. يوسف بطرس غالى
















N
822800







N 823600 New Cargo City Boundaries Coordinates

Point	Easting	Northing	
P 1	654097.533	822385.471	
P 2	653992.360	822496.000	
P 3	653982.424	822494.767	
P 4	653973.794	822499.842	
P 5	653928.604	822552.563	
P 6	653921.024	822546.065	
P 7	653723.958	822773.349	
P 8	653723.681	822782.563	
P 9	653621.956	822901.514	
P 10	653629.786	822908.226	
P 11	653599.810	822943.193	
P 12	653692.467	823022.605	
N 823400	P 13	653757.172	823057.581
	P 14	653793.628	823069.655
	P 15	653785.402	823094.492
	P 16	653668.677	823056.475
	P 17	653644.094	822081.775
	P 18	653635.409	823112.336
	P 19	653635.505	823128.730
	P 20	653650.553	823253.314
	P 21	653777.465	823339.994

	Point	Easting	Northing
	P 22	653877.284	823097.360
	P 23	653907.090	823107.231
	P 24	653916.107	823101.064
	P 25	653921.633	823091.640
	P 26	653943.624	823023.018
	P 27	653951.314	823012.653
N 823200	P 28	653963.642	823008.836
	P 29	654017.538	823025.086
	P 30	654031.467	822981.741
	P 31	653994.250	822969.821
	P 32	653994.250	822954.189
	P 33	654019.639	822924.603
	P 34	654024.180	822928.488
	P 35	654040.609	822909.313
	P 36	654036.050	822905.413
	P 37	654049.092	822890.196
	P 38	653934.037	822791.584





٤٢٠٠

٤٤٠٠

٥٣٧


٥٣٦

٥٣٥



٥٣٤

٥٣٣




BITACORAS given by Client

卷之三

卷之三

GENDER POINT



NEW COTTON PORTS

4. Options on the lever.